

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٧٠ لسنة ٢٠٠٥

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١

والقرارات الوزارية المنفذة له وتعديلاتها :

وعلى موافقة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان

بتاريخ ١٩٩٥/٣/٢٠ على حل جمعية أبناء جزيرة أسوان للإسكان التعاوني بأسوان :

وعلى موافقة الاتحاد التعاوني الإسكاني المركزي بجلسة هيئة المكتب المنعقدة

بتاريخ ١٩٩٥/٧/١٠ على الحل :

وعلى موافقة السيد محافظ أسوان بتاريخ ٢٠٠٤/١٠/١٩ على الحل :

وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتب الوزير

بناء على عرض السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان :

قرار :

مادّة ١ - حل جمعية أبناء جزيرة أسوان للإسكان التعاوني بأسوان لعدم مزاولتها لأى نشاط منذ نشأتها عام ١٩٨٨ وحتى تاريخه .

مادّة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

٢٠٠٥/١/٣١

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية

أ.د. هـ / محمد إبراهيم سليمان